

04  
2016

مدت أجل المراسل  
لتبليغ أورندو

الحمد لله

الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار : ع 247 دد

تاريخ القرار: 06 ماي 2016

من ماسي الصانعي النقال لسنة بالوزارة القضائية  
للمجلة الإيطالية بتونس وفيها مقر مخابراتي  
11 أوج بريت - 1002 تونس البلدي

## قرار

بتاريخ 06 ماي 2016، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار ع 247 دد في مادة التدابير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

**المدعى:** شركة "أوريدو تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها بحدائق البحيرة 2 - 1053 بضاف البحيرة تونس.

### من جهة

**المدعى عليها:** شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بعمارة أورنج المركز العمراني الشمالي - 1003 - تونس.

### من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون ع 01 دد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون ع 46 دد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون ع 01 دد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 و بالقانون ع 10 دد لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الاطلاع على الأمر ع 3026 دد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر ع 53 دد المؤرخ في 10 جانفي 2014.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات ع 54 دد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجه للعموم وأجراءت الموافقة عليها.



وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "أوريدو تونس" بتاريخ 11 أفريل 2016 والمتضمن طلبها الزام شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني بإيقاف ترويج عرض "Forfait Clé 3G/4G Premium" موضوع الدعوى وسحب كل معلقاته الاشهارية من السوق الى حين الت في القضية الأصلية.

وبعد الاطلاع على مراسلة الهيئة عـ791 دد الصادرة الى شركة "أورنج تونس" بتاريخ 14 أفريل 2016 لتمكينها من إبداء ملحوظاتها الكتابية حول مطلب التدابير الوقتية المرفوع ضدها.

#### من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله

#### من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مطروقات الملف أن "أوريدو تونس" تقدمت بتاريخ 11 أفريل 2016 بعريضة دعوى الى الهيئة الوطنية للاتصالات سجلت بدفاترها تحت عـ326 دد تظلمت بموجبها من تولي شركة "أورنج تونس" تسويق العرض التجاري "Forfait Clé 3G/4G Premium" الذي يمكن المشترك فيه مقابل مبلغ قدره 35 دينار من التمتع بجملة من الامتيازات المتمثلة في 15 جيفا أوكتي أنترنات من الساعة السابعة مساء الى الساعة الثامنة صباحا في الشهر وأنترنات لا محدودة كامل اليوم في حدود 25 جيفا أوكتي، طالبة من الهيئة الزام المدعى عليها بإيقاف ترويج العرض "Forfait Clé 3G/4G Premium" كإلزامها بسحبه وجميع معلقاته من السوق وتطبيق أحكام الفقرة الثالثة من الفصل 74 من مجلة الاتصالات على المدعى عليها مع الاذن بالنفاذ العاجل.

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت "أوريدو تونس" تقديم المطلب موضوع النظر الآن ضمنته تظلمها من تولي شركة "أورنج تونس" تسويق العرض التجاري "Forfait Clé 3G/4G Premium" الذي يمكن المشترك فيه مقابل مبلغ قدره 35 دينار من التمتع بجملة من الامتيازات المتمثلة في 15 جيفا أوكتي أنترنات من الساعة السابعة مساء الى الساعة الثامنة صباحا في الشهر وأنترنات لا محدودة كامل اليوم في حدود 25 جيفا أوكتي، مشككة في ايداع العرض التجاري موضوع النزاع لدى الهيئة الوطنية للاتصالات وفقا لأحكام الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 المنقح والمتمم بالأمر عدد 53 لسنة 2014 المؤرخ في 10 جانفي 2014، نظرا لتضمنه امتيازات وتعريفات مفرطة الانخفاض فضلا عن تعارضه مع قرار الهيئة عدد 54 المؤرخ في 11 جوان 2014 المتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها الذي حدد تكلفة الجيفا أنترنت الواحدة بـ2.5 دينار باحتساب القيمة المضافة والسعر الأدنى لخدمة الأنترنات الجزاء في اللامحدودة بـ20 دينار دون احتساب القيمة المضافة و 25 دينار باحتساب القيمة المضافة.

مشيرة الى أن العرض موضوع النزاع الحق بها ضررا فادحا نظرا لعدم قدرتها على مجارة المدعى عليها في تطبيق التعريفات المفرطة الانخفاض، وانتهت الى طلب الزام شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها بإيقاف ترويج عرض "Forfait Clé 3G/4G Premium" موضوع الدعوى وسحب كل معلقاته الاشهارية من السوق الى حين البت في القضية الأصلية.



وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها محضر معاينة محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ فهد المؤذن بتاريخ 05 أفريل 2016 تحت عدد 13193 والذي تضمن معاينة للعرض التجاري موضوع النزاع على الموقع الرسمي لشركة "أورنج تونس" مرفقا بصفحة الواب موضوع المعاينة متضمنا للعبارة التالية:

« Avec le forfait clé internet 3G/4G premium surfez partout et à tout moment avec une qualité optimale.

Forfait illimité en journée

+

15 Go de 19 h à 8h

+

Non stop 24 h/24h et 7j/7

Dés épuisement du forfait mensuel avec un débit allant jusqu'à 512 kbps à 35 dt.

\*Internet illimité : dans la limite de 25 Go/mois. »

وحيث لم تتول شركة "أورنج تونس" الرد على مطلب التدابير الوقائية المرفوع ضدها رغم توصلها بنسخة منه.

## الهيئة

حيث يهدف مطلب الحال الى طلب الزام شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها بإيقاف ترويج عرض "Forfait Clé 3G/4G Premium" موضوع الدعوى وسحب كل معلقاته الاشهارية من السوق الى حين البت في القضية الأصلية.

وحيث تمسكت المدعية بأن العرض المتظلم منه قد ألحق بها ضررا فادحا نظرا لعدم قدرتها على مجارة المدعى عليها في تطبيق التعريفات المفترضة الانخفاض.

وحيث اقتضى الفصل 73 (جديد) من مجلة الاتصالات أن مطلب التدابير الوقائية يقدم إلى رئيس الهيئة بواسطة عريضة معللة تحتوي على شرح أسبابها ومؤيداتها.

وحيث يتضح بالرجوع إلى ملف المطلب الراهن والأوراق المطروقة به أنه جاء مجردا من أي مؤيد أو حجة يمكن الاستناد إليها للوقوف على صحة الأضرار المدعى بها جراء تسويق العرض المتظلم منه.

وحيث أضحى التثبت من مدى جدية ادعاءات العارضة المتعلقة بمدى احترام الشركة المطلوبة للتعريفية الدنيا لسعة واحد جيفا انترنات بالإضافة الى تأثير العرض على مصالحها المالية وعلى قاعدة مشتركها يستوجب القيام بأبحاث وتحريات تخرج عن المناط الاستعجالي المرفوع فيه دعوى الحال واتجه تفريفا على ذلك رفض المطلب.

## ولهذه الأسباب

وعملا بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قررنا نحن هشام بسباس، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، رفض المطلب.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس



عملا بالفصل 75 من مجلة الاتصالات  
يضي رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات  
الصيغة التنفيذية على هذا القرار  
3/3 الإمضاء  
رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات